

إلى

السيد وكيل جلالة الملك لدى المحكمة الابتدائية بعين السبع الحبي المحمدي
الدار البيضاء

رقم : 106-EE م/م ت م/م اف

الموضوع : مزاوله مهنة الصيدلة بصفة غير قانونية (شركة pharma-service)

سلام تام بوجود مولانا الإمام

يشرفني أن أضيء إلى علمكم أني توصلت من المجلس الوطني طيعة الصيادلة برسالة يشير فيها أن هناك شركة تدعى pharma-service بالدار البيضاء قامت بتعليق ملصق إشهاري على واجهة جميع صيدليات المدينة وشوارعها تعرض من خلاله على عموم الناس تسليم الدواء حتى يخل سكانهم طيلة 24/24 و على مدى أسبوع بأكمله.

هذا ويحدد الإشارة إلى أن العمل الذي تقوم به هذه الشركة يعتبر خرقاً للمقتضيات القانونية المسطرة في القانون 04-17 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة خاصة المادة 29 التي تعرف صرف الأدوية بأنه تسليم دواء أو منتج صيدلي غير دوائي مع تحليل الوصفة الطبية أو الطلبية المتعلقة بها بالإضافة إلى وضع المعلومات الضرورية رهن إشارة العموم حول حسن استعمال الأدوية والمواد الصيدلانية وكذا الأعمال المرتبطة بالنصائح الوقائية والتربية الصحية فضلاً عن النصح باستعمال دواء لا يكون تسليمه مقيداً بحكم القانون بضرورة الإدلاء بوصفة طبية. كما أن المادة 30 من نفس القانون تنص على أن صرف الأدوية من الأعمال المحصورة التي يمارسها صيادلة الصيدليات دون غيرهم.

لذا، ونظرا لخطورة هذه الأفعال، التي تعد مزاولا للصيدية بصفة غير قانونية و سعيًا للحفاظ على صحة المواطنين، أطلب منكم التفضل بإجراء بحث في هذه النازلة، وعلى ضوء نتائجه اتخاذ التدابير التي ترونها مناسبة قصد متابعة الفاعلين، مع التفضل بإطلاعني على المآل.

وتفضلوا بقبول فائق التحيات / والسلام

وزير الصحة
الحسين الوردي

المرفقات

- نسخة من مراسلة المجلس الوطني لهيئة الصيادلة